

## تقرير لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي

١- عُقد الاجتماع الثالث والثلاثون للجنة البرنامج والميزانية والإدارة في جنيف من ١٣ إلى ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٢١، برئاسة الأستاذ فيصل بن صلاح (تونس).<sup>١</sup> واعتمدت اللجنة جدول أعمالها<sup>٢</sup> بحذف البند ٣-٥ بشأن تعديلات اللائحة المالية والنظام المالي، لعدم وجود تعديلات مقترحة، وأقرت اللجنة برنامج عملها.

٢- وذكر المدير العام في كلمته الافتتاحية أنه كما غيّرت جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩) العالم بطرق عديدة، فإنها ستغيّر المنظمة أيضاً. وقال إن الجائحة أثبتت حاجة العالم إلى منظمة قوية، وأن عمل اللجنة حيوي لبناء منظمة أقوى. وكانت اللجنة قد قدمت في اجتماعها لعام ٢٠٢٠ ما يقرب من ١٢٠ توصية محددة بشأن مسائل تشمل الإدارة، وتعبئة الموارد وتخصيصها، والمساعدة، والتوظيف، والتكنولوجيا والمساواة بين الجنسين. وأنشأت الأمانة العامة بالتالي آلية داخلية للنهوض بتنفيذ هذه التوصيات ورصد تنفيذها، بهدف تقديم معلومات محدّثة عن التقدم المحرز من خلال بنود جدول الأعمال ذات الصلة لاجتماعات اللجنة وغيرها من الأجهزة الرئاسية. ويجري العمل بالفعل على أكثر من ٨٠٪ من تلك التوصيات.

٣- وأشار المدير العام إلى أنه، تفادياً لاستباق تقرير الفريق المستقل المعنى بالتأهب والاستجابة للجائحة، تم إعداد مشروع ميزانية برمجية مرنة للثنائية المقبلة، تركز على أربعة محاور استراتيجية هي: تعزيز القدرات الوطنية في مجال التأهب والاستجابة للطوارئ؛ تعزيز القدرات الوطنية على الصمود من خلال تدعيم الرعاية الصحية الأولية باعتبارها ركيزة الأمن الصحي والتغطية الصحية الشاملة على السواء؛ النهوض بالدور القيادي للمنظمة في مجال العلوم والبيانات؛ الاستجابة للحاجة الملحة إلى تسريع وتيرة التقدم نحو تحقيق غايات المليارات الثلاثة وأهداف التنمية المستدامة.

٤- وكما أشارت الدول الأعضاء، فإن ضمان التمويل الذي يمكن التنبؤ به مازال يشكل تحدياً رئيسياً للمنظمة. ولاحظ المدير العام أن المناقشة، وإن لم تكن جديدة، فإنها تحظى بأهمية جديدة في ظل الجائحة. واقترح تشكيل فريق عامل لبلورة المبادئ التي يستند إليها تحديد الأولويات اللازم تمويلها؛ ووضع خيارات بشأن مقدار التمويل اللازم؛ والنظر في كيفية تمويل تلك الأولويات. وإذا وافق المجلس التنفيذي على هذا الاقتراح، فينتوقع أن يقدم الفريق العامل تقريراً مرحلياً إلى جمعية الصحة المرتقبة في أيار/مايو ٢٠٢١. وسيُسترد باستنتاجات الفريق العامل لإدخال ما يلزم من تنقيحات على الميزانية البرمجية للثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣، التي ستقدم إلى جمعية الصحة في أيار/مايو ٢٠٢٢.

١ ترد قائمة المشاركين في الوثيقة EBPBAC33/DIV.1 (بالإنكليزية).

٢ الوثيقة EBPBAC33/1.

٥- وأفاد المدير العام بأن اللجنة المستقلة التي أنشئت في أعقاب ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين أثناء التصدي لمرض فيروس الإيبولا في جمهورية الكونغو الديمقراطية بانت بصدد التعاقد مع شركة خارجية ذات خبرة عريقة في هذه المسائل لدعم عمل اللجنة. ويجري في الأثناء وضع اللمسات النهائية على سياسة المنظمة بشأن منع التحرش والعنف الجنسيين ومعالجتهما.

## البند ٢ من جدول الأعمال: مسائل تُعرض على اللجنة للعلم أو لاتخاذ إجراءات بشأنها

### ١-٢ التقرير السنوي للجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة (الوثيقة EBPBAC33/2)

٦- قدّم رئيس لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة التقرير وأثنى على تهيئة المنظمة موظفيها للعمل عن بُعد. كما قدم ملاحظات إيجابية بشأن استعراض اللجنة للمكتب الإقليمي لأوروبا والمكتب القطري في تركيا، وأشاد بوجه خاص بالاهتمام الذي يولي لأنشطة ضمان الجودة، فضلاً عن النهج الاستباقي المطبق في تنفيذ الحلول المستدامة.

٧- وأعربت لجنة البرنامج والميزانية والإدارة عن تقديرها لعمل لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة، ولاسيما في مجال الأمن الإلكتروني ومنع الاحتيال، وتركيزها على الصحة النفسية لموظفي المنظمة، مشيرة إلى التحديات التي تواجه العمل عن بُعد على مدى فترة طويلة، وامكانية ظهور مشاكل الإرهاق والصحة النفسية بين الموظفين.

٨- وفي هذا الصدد، أبلغت الأمانة العامة اللجنة بخطة دعم الصحة النفسية القصيرة الأجل لمساعدة الموظفين. وتتضمن هذه الخطة أدوات لإدارة الإجهاد، بالإضافة إلى أدوات أخرى متاحة للموظفين من خلال مواد الاتصال. وأشارت الأمانة إلى تعيين عام ٢٠٢١ "سنة مكان العمل القائم على الاحترام على نطاق المنظمة"، بمشاركة جمعيات الموظفين، بهدف التركيز بشكل أكبر على الموظفين وهم يتكيفون مع ظروف العمل الجديدة.

٩- وفيما يتعلق بالاستغلال والاعتداء الجنسيين، أبلغت الأمانة اللجنة بتشكيل اللجنة المنشأة لتحقيق في هذه المسائل، والتعاقد مع شركة خارجية لتقصي الحقائق بشأن تلك الادعاءات في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وستوجه نتائج هذه العملية التدابير الوقائية التي سيجري تطبيقها على الصعيد العالمي. ومن المتوقع أن تقدم اللجنة تقريراً مرحلياً أولاً في نهاية كانون الثاني/يناير ٢٠٢١، مع معلومات محدثة لاحقاً في آذار/مارس وأيار/مايو.

أحاطت اللجنة علماً بتقرير لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة؛ واقتُرحت كذلك، في إطار توجيه تنفيذ الولايات القائمة للأمانة، أن تقوم الأمانة بما يلي:

(أ) مواصلة رصد رفاه الموظفين ومعالجة مشاكل الإرهاق والصحة النفسية للموظفين، بما في ذلك عند العمل عن بُعد على مدى فترة طويلة؛

(ب) العمل على تنفيذ توصيات لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة تنفيذاً كاملاً وحسن التوقيت؛

(ج) تقديم المزيد من المعلومات المحدثة عن التوصيات السابقة للجنة البرنامج والميزانية والإدارة وتنفيذها؛

(د) مواصلة تعزيز الوظائف الأساسية مثل الضوابط الداخلية والتحققات والأمن الإلكتروني، بما في ذلك العمل بأسرع ما يمكن على توظيف ما يلزم من موظفي خدمات الرقابة الداخلية لمعالجة قضايا التحقيق المتراكمة لدى المنظمة؛

(هـ) تعزيز التعاون مع الوكالات والصناديق والبرامج الأخرى لمنظومة الأمم المتحدة أثناء تحديث نظام تخطيط موارد المؤسسة لدى المنظمة، والاستفادة من خبراتها؛

(و) مواصلة العمل على تنفيذ سياسة المنظمة المتمثلة في عدم التسامح مطلقاً مع الاحتيال فيما يتعلق بالمشتريات، ولاسيما في حالات الطوارئ.

البند ٣ من جدول الأعمال: مسائل تُعرض على نظر المجلس التنفيذي لاستعراضها و/ أو تقديم توصيات بشأنها

### ١-٣ الميزانية البرمجية للثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ (الوثيقتان مت ١٤٨/٥ ومت ١٤٨/٥ إضافة ١)

١٠- عرضت الأمانة مشروع الميزانية البرمجية المقترحة للثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣، مؤكدة على أنها تتيح فرصة للاستفادة من العبر المستخلصة من جائحة كوفيد-١٩. وبناءً على ذلك، تم اتباع نهج من مرحلتين للسماح باعتماد مشروع الميزانية البرمجية المقترحة في جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين في أيار/ مايو ٢٠٢١، ومن ثم استعراضه في جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين في عام ٢٠٢٢ في ضوء استنتاجات تقرير الفريق المستقل المعنى بالتأهب والاستجابة للجائحة، المقرر تقديمه في أيار/ مايو ٢٠٢١، والاستعراضات الأخرى ذات الصلة. واقرحت الوثيقة زيادة إجمالية في الميزانية بنسبة ٥٪، بما يشمل زيادة بنسبة ١٩٪ للقطاع الأساسي وتمديد برنامج العمل العام الثالث عشر، الذي سينتقل تاريخ انتهائه من عام ٢٠٢٣ إلى عام ٢٠٢٥، نظراً لعرقلة تقدمه جراء الجائحة.

١١- وقد وُضعت مشروع الميزانية البرمجية المقترحة للثنائية ٢٠٢٠-٢٠٢١ بالاستناد إلى عملية ميزنة قائمة على النتائج. ولن يكون بمقدور الأمانة الشروع في تنفيذ الميزانية وتفعيلها إلا بعد موافقة الأمانة العامة عليها رسمياً.

١٢- واستمعت اللجنة إلى اقتراح يدعو إلى تعزيز الشفافية وتحسين فهم الاتجاهات المتعلقة بالميزانية من خلال تقديم معلومات أكثر تحديداً، في شكل مقدمة موجزة أو ملحق يتضمن تحليلاً مقارناً للتكاليف السابقة والحالية والمقترحة لبند الإنفاق الرئيسية (مثل تكاليف الموظفين والاستشاريين والخبراء والخدمات التعاقدية والسفر)، فضلاً عن جدول ملاك الموظفين لثنائية الميزانية البرمجية المقترحة، بما يشمل بيان عدد الوظائف المقرر تخفيضها أو إنشائها أو إعادة تصنيفها. وقد يكون من المفيد للعرض أيضاً تقديم معلومات عن أوجه الكفاءة المتوقعة من حيث الوفورات الحقيقية وإجراءات العمل والمجالات التي يمكن فيها بذل جهود في هذا الصدد. ولعل من المفيد مواصلة النقاش بشأن هذه المسألة في إطار فريق عامل معني بالتمويل المستدام.

١٣- وأعربت اللجنة عن تأييدها للاستثمارات الهادفة وللمحاور الاستراتيجية الأربعة لمشروع الميزانية البرمجية المقترحة. وفي الوقت نفسه، أعربت بعض الدول الأعضاء عن قلقها إزاء حجم الزيادة في القطاع الأساسي متسائلة عن كيف يمكن تمويل هذه الزيادة على نحو مستدام، نظراً إلى أن الزيادة المقترحة ستقحم اعتماد المنظمة على التبرعات. ودعت اللجنة إلى تقديم معلومات أكثر تفصيلاً عما سينتج عن الاستثمارات الإضافية المقترحة، بما في ذلك من خلال جلسة إحاطة للدول الأعضاء. وتم التركيز بدرجة كبيرة على ضرورة أن تعزز المنظمة وظائفها التمكينية. وفيما يتعلق بالزيادة المقترحة في القطاع الأساسي من الميزانية البرمجية المقترحة، طلبت

اللجنة توزيعاً مفصلاً يبين كيفية تخصيص تلك الزيادة في الميزانية لكل إقليم من أقاليم المنظمة ونسبة الزيادة التي ستخصص للبلدان.

١٤- ورحبت اللجنة بالمعلومات الواردة في التقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وطلبت إطلاع الدول الأعضاء على الرسالة السنوية الموجهة إلى هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) وفقاً لتوصية وحدة التفتيش المشتركة لمنظومة الأمم المتحدة.

١٥- ورداً على الاستفسارات التي أُثرت، أشارت الأمانة إلى دعوة اللجنة إلى تقديم مزيد من المعلومات عن التمويل المحتمل للثانية ٢٠٢٢-٢٠٢٣. وستقدم الأمانة المعلومات في الوقت المناسب، وستعقد مشاورات مع الدول الأعضاء في الفترة السابقة لانعقاد جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين، وستُحدّث ميزانيتها المقترحة وفقاً لذلك. ووافقت الأمانة أيضاً على تنظيم جلسة إحاطة إعلامية بشأن الآثار المترتبة على تمديد برنامج العمل العام الثالث عشر لمدة سنتين. وفيما يتعلق بالوظائف التمكينية التي تضطلع بها المنظمة، انخفضت نسبة الميزانية التي تُتفق على هذه الوظائف خلال السنوات الأخيرة، وأحاطت الأمانة علماً برغبة اللجنة في إعادة النظر في هذه المسألة.

١٦- وفيما يتعلق بالانتقال في مجال شلل الأطفال، أشارت الأمانة إلى أن تقديرات الميزانية استندت إلى إسقاطات وُضعت قبل عدة سنوات وافترضت استئصال شلل الأطفال على الصعيد العالمي بحلول عام ٢٠٢٢. بيد أن هذا المرض لم يُستأصل بعد في أفغانستان وباكستان، وحدثت فاشيات فيروس شلل الأطفال المشتق من اللقاحات في مناطق أخرى. وسيجري استعراض توقعات الميزانية ذات الصلة في الربع الأول من عام ٢٠٢١، وستقدم الأمانة أحدث المعلومات عند الطلب. وفي الوقت نفسه، مازال انتقال الأصول المخصصة لشلل الأطفال يُشكّل أولوية كبيرة بالنسبة إلى المنظمة، وسوف تقدّم جميع المعلومات ذات الصلة بانتظام إلى الأجهزة الرئاسية. كما تعكف الأمانة على تحديث نهجها في البحث في مجال الفيروسات الحيوانية المنشأ والكشف عنها، وسيينتهي هذا العمل في الأشهر المقبلة.

١٧- وأشار المدير العام إلى المسائل التي أُثرت فيما يتعلق بمؤسسة منظمة الصحة العالمية وأكاديمية منظمة الصحة العالمية، اللتين تُعدّان ابتكارين رئيسيين اعتمدتا في إطار تحول المنظمة. ومؤسسة منظمة الصحة العالمية، بوصفها كياناً مستقلاً يقدم المنح، تمثل إحدى الطرق التي يمكن بها تنويع تمويل المنظمة. فهي كيان قانوني لا يستنفد موارد المنظمة، بل يسهم فيها. وكانت خطتها الأولية تتمثل في جمع مليار دولار أمريكي في غضون ثلاث سنوات. وسيوجّه نحو ٧٠٪ من الأموال التي تُجمع إلى المنظمة، وتوزّع النسبة المتبقية على الجهات الفاعلة الأخرى في مجال الصحة العالمية. وقد تقرر أن تمول أكاديمية منظمة الصحة العالمية ذاتياً في الأجل المتوسط. وستكفل الأكاديمية تنظيم الأنشطة التدريبية التي تضطلع بها المنظمة وتنفيذها على النحو الأمثل. كما ستكفل الإشهاد على المهارات التي تُعلّم، وتوفّر التدريب وبناء القدرات للدول الأعضاء والموظفين سواءً بسواء.

١٨- وأشارت اللجنة أن المخرج ٤-٣-٢ (إدارة وتنمية الموارد البشرية بفعالية وكفاءة لاجتذاب المواهب وتوظيفها والاحتفاظ بها بغرض تنفيذ البرامج بنجاح)، ينبغي أن يُجسّد استرشاد المنظمة، بوصفها جزءاً من منظومة الأمم المتحدة، بقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة وتوصياتها التي تنظّم شروط الخدمة وأجور الموظفين.

• التمويل المستدام (الوثيقة مت ١٤٨/٢٦)

١٩- قدمت الأمانة الوثيقة المتعلقة بالتمويل المستدام التي أوضحت التحديات التي تواجهها المنظمة بسبب نموذج التمويل الذي لا يسمح للمنظمة بالاستجابة لمشهد الصحة العامة المتغير ويترك عدداً من المجالات التقنية تعاني من نقص مزمّن في التمويل. وأشارت اللجنة إلى استمرار المشكلات الناجمة عن فرط الاعتماد على عدد صغير نسبياً من كُبريات الجهات المانحة، وصعوبة اجتذاب الموظفين ذوي المهارات المناسبة. وعرضت الأمانة أيضاً محتويات "كتاب أبيض" يكمل الوثيقة المتعلقة بالتمويل المستدام ويقترح إنشاء فريق عامل للدول الأعضاء من أجل التصدي لتحديات التمويل التي تواجهها المنظمة.

٢٠- وأعربت اللجنة عن تأييدها لنهج التمويل المستدام الذي يبدأ أولاً بتحديد الوظائف الحاسمة الأهمية للمنظمة، وحساب تكاليفها، ثم يحدد مصادر التمويل الملائمة لها. وأعربت اللجنة عن تقديرها للاقتراح بشأن إنشاء فريق عامل يُعني بالتمويل المستدام ويتألف من الدول الأعضاء، مع التأكيد على أهمية توسيع نطاق النقاش حول اختصاصات هذا الفريق العامل.

٢١- واقترحت اللجنة أن يركّز العمل أيضاً على الأسباب الجذرية للمشكلات التي سُلط عليها الضوء، مع مراعاة مصادر التمويل المبتكرة. وأوضحت الأمانة أن الهدف يتمثل في تقديم أول تقرير مرحلي في الاجتماع القادم للجنة.

أوصت اللجنة المجلس التنفيذي بأن يحيط علماً بالتقارير الواردة في الوثائق مت ١٤٨/٢٥، ومت ١٤٨/٢٥ إضافة ١، ومت ١٤٨/٢٦؛ واقترحت أيضاً أن تتبع الأمانة الإرشادات التالية في تنفيذ مهامها الحالية:

(أ) مواصلة جهودها لمعالجة مشكلات تمويل المنظمة المتكررة، بطرق من بينها توفير الموارد الكافية للوظائف التمكينية، ولاسيما أن نسبة الميزانية التي تُنفق على تلك الوظائف قد انخفضت خلال السنوات الأخيرة، وذلك لضمان تحقيق جملة أمور، منها مواعمة الزيادات في الميزانية مع الجهود الواقعية لتعبئة الموارد من مصادر محددة؛

(ب) اتباع نهج مكون من مرحلتين في إعداد الميزانية البرمجية المقترحة للثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣، وزيادة الميزانية، وتمديد موعد تحقيق غايات المليارات الثلاثة التي ينص عليها برنامج العمل العام الثالث عشر حتى عام ٢٠٢٥؛

(ج) النظر في كيفية المُضي قدماً في المستقبل في تقدير التكاليف المتعلقة باقتراحات الأمانة الإضافية، بما يتماشى مع الممارسات الجيدة المتبعة إزاء القرارات الصادرة عن الدول الأعضاء؛

(د) تقديم المزيد من المعلومات عن الآثار المترتبة على تمديد فترة برنامج العمل العام الثالث عشر؛

(هـ) الحفاظ على التركيز الاستراتيجي للميزانية البرمجية المقترحة على مجالات العمل الرئيسية الأربعة، وهي: إعادة النظر في التأهب والاستعداد وتعزيز القدرة على الاستجابة للطوارئ الصحية؛ وتسريع خطى التقدم صوب تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛ وبناء القدرة على الصمود بتعزيز النظم الصحية؛ وتعزيز قيادة المنظمة في مجال العلوم والبيانات؛

(و) مواصلة تعميم الانتقال في مجال شلل الأطفال، وتوفير المزيد من المعلومات في هذا الصدد؛

(ز) ضمان حفاظ الميزانية البرمجية المقترحة للثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ على تركيزها على البلدان؛

(ح) مواصلة الإبلاغ على أساس سنوي عن التقدم المُحرز في تنفيذ توصيات خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛

(ط) تقديم اقتراح رسمي بشأن إنشاء فريق عامل يُعني بالتمويل المستدام إلى المجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة.<sup>١</sup>

اقترحت اللجنة أيضاً، في إرشاداتها بشأن إعداد الأمانة للميزانية البرمجية المقترحة للثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣، أن تقدم الأمانة، التقديرات الأولية حسب المخرجات، موزعة حسب تكاليف الموظفين والنشاط، بوصفها معلومات أساسية للميزانية البرمجية المقترحة، لأغراض الإعلام. وطلبت اللجنة أن تواصل الأمانة تحسين الشكل الذي تُعرض به المعلومات المالية، مع مراعاة الآراء التي أعرب عنها في هذا الصدد.

٢-٣ أحدث المعلومات عن تمويل الميزانية البرمجية للثنائية ٢٠٢٠-٢٠٢١ وتنفيذها (الوثيقة مت ١٤٨/٢٧)

٢٢- زودت الأمانة اللجنة بأحدث المعلومات عن تمويل الميزانية البرمجية للثنائية ٢٠٢٠-٢٠٢١ وتنفيذها حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٠، وأشارت إلى أن الأرقام النهائية للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ ستقدم إلى جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين في أيار/ مايو ٢٠٢١. وعلى وجه الخصوص، بدأ تمويل الثنائية الحالية قوياً ومتسقاً مع الثنائية السابقة (٢٠١٨-٢٠١٩). وفضلاً عن ذلك، وفيما يتعلق بنوعية الأموال الواردة والمتوقعة، أشارت الأرقام إلى زيادة في حجم المساهمات الطوعية والصناديق المواضيعية التي تتسم بقدر أكبر من المرونة أو المخصصة على مستوى عالٍ جداً. وفي الوقت نفسه، مازالت هناك تفاوتات بين الأولويات الاستراتيجية والحصائل والمكاتب الرئيسية، ومازالت المنظمة تعتمد اعتماداً مفرطاً على عدد محدود من الجهات المانحة. وفي هذا الصدد، تعهدت الأمانة بمواصلة السعي إلى تحقيق المزيد من الإنصاف وحسن التوقيت في تخصيص الموارد على نطاق الأولويات الاستراتيجية والحصائل والمكاتب الرئيسية؛ وتنويع قاعدة الجهات المانحة.

٢٣- وعلى الرغم من كبر عنصر الطوارئ في العمل الذي اضطلعت به المنظمة خلال عام ٢٠٢٠، فقد ظل الرقم المتعلق بتنفيذ الجزء الأساسي كبيراً ومماثلاً للرقم نفسه في الثنائية ٢٠١٨-٢٠١٩.

٢٤- ورحبت اللجنة بالتقرير وبالأرقام المُحدّثة التي أشارت إلى قوة الوضع الراهن لتمويل الميزانية البرمجية للثنائية ٢٠٢٠-٢٠٢١ وتنفيذها في العموم. ومع ذلك، فقد أعربت عن قلقها إزاء استمرار اعتماد المنظمة على عدد صغير نسبياً من الجهات المانحة.

٢٥- وأشارت اللجنة إلى أن أكبر التحديات التي واجهت التنفيذ كانت على الصعيد القطري بسبب جائحة كوفيد-١٩. وحثت الأمانة على اتخاذ تدابير تصحيحية في هذا الصدد وعلى اتخاذ خطوات للحفاظ على التنفيذ القوي للأنشطة المخطط لها في إطار الميزانية البرمجية للثنائية ٢٠٢٠-٢٠٢١.

٢٦- وأكدت الأمانة أن الإجراءات قد اتخذت بالفعل من أجل التصدي للتحديات التي تواجه التنفيذ على الصعيد القطري، بما في ذلك تنقيح المبادئ التوجيهية المعيارية في ضوء التحديات التي يطرحها كوفيد-١٩، واستهلال برنامج يهدف إلى تعزيز برامج الصحة العامة الأساسية المعطلة في مجالات الأمراض المحددة والتمنيع والصحة الجنسية والإنجابية. وقد كلف موظفو المقر الرئيسي بمهام خاصة بنحو ٢٠ بلداً لدعم هذا الجهد بعد جائحة كوفيد-١٩.

١ نُقح الاقتراح لاحقاً وصدر في الوثيقة مت ١٤٨/٢٦ إضافة ١.

أوصت اللجنة المجلس التنفيذي بأن يحيط علماً بالتقرير، واقتُرحت كذلك أن تتبع الأمانة الإرشادات التالية في تنفيذ مهامها الحالية:

- (أ) مواصلة العمل على تحسين تخصيص الموارد على نطاق المستويات الثلاثة للمنظمة لتجسيد الحاجة المعلنة إلى دعم المكاتب القطرية في تحقيق غايات المليارات الثلاثة؛
- (ب) تحديد العبر المستخلصة من جائحة كوفيد-١٩ وإدراجها في صياغة الميزانية البرمجية المقترحة للثلاثية ٢٠٢٢-٢٠٢٣.

### ٣-٣ جدول تقدير الاشتراكات للثلاثية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ (الوثيقة مت ١٤٨/٢٨)

٢٧- قدمت الأمانة التقرير الخاص بجدول تقدير الاشتراكات للثلاثية ٢٠٢٢-٢٠٢٣، وأشارت إلى أنه يتضمن جدولين مقترحين بالاستناد إلى العدد الإجمالي للدول الأعضاء في المنظمة في وقت اعتماد مشروع القرار.

٢٨- وأعربت اللجنة عن قلقها إزاء ضيق الوقت المتاح للنظر في التقرير، وضرورة إجراء المزيد من المشاورات بشأن الآثار المترتبة على الجدولين المقترحين والاشتراكات المقدرة على الدول الأعضاء.

٢٩- ورداً على الشواغل التي أبدتها اللجنة، أشارت الأمانة إلى عدم تأثير اعتماد جدول تقدير الاشتراكات في مجموع الاشتراكات المقدرة، على النحو المحدد في قرار فتح أبواب الاعتماد للميزانية البرمجية. وأوضحت كذلك أن هناك خياراً لإرجاء مناقشة مشروع القرار والنظر فيه إلى الاجتماع الرابع والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية والإدارة المزمع عقده في أيار/ مايو ٢٠٢١ وأنه سيكون من المحتمل بحلول ذلك الموعد أن يؤكد عدد الدول الأعضاء الخاضعة لتسديد الاشتراكات المقدرة وأي من الجدولين المقترحين قابل للتطبيق.

أوصت اللجنة بأن يرجى المجلس التنفيذي النظر في هذا البند، بما في ذلك مشروع القرار بشأن جدول تقدير الاشتراكات للثلاثية ٢٠٢٢-٢٠٢٣، إلى الاجتماع الرابع والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية والإدارة حتى تتمكن اللجنة من تقديم توصية لاعتماد مشروع القرار من جانب جمعية الصحة الرابعة والسبعين في عام ٢٠٢١.

٣-٤ حالة تحصيل الاشتراكات المقدرة، بما في ذلك الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها إلى حد يبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور (الوثيقة مت ١٤٨/٢٩)

٣٠- قدمت الأمانة التقرير عن حالة تحصيل الاشتراكات المقدرة.

٣١- وإذ لم يحن بعد موعد اتخاذ قرار بشأن المسألة حتى أيار/ مايو ٢٠٢١ وإذ لا يزال من الممكن تسديد المبالغ قبل هذا الموعد، اقترح الرئيس إرجاء النظر في البند إلى الاجتماع الرابع والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية والإدارة بهدف تزويد الدول الأعضاء بمعلومات محدثة عن الوضع وتقديم التوصيات المتفق عليها إلى جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين في أيار/ مايو ٢٠٢١.

أوصت اللجنة بأن يرجى المجلس التنفيذي النظر في هذا البند، بما في ذلك مشروع القرار بشأن الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها إلى حد يبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور، إلى الاجتماع الرابع والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية والإدارة حتى تتمكن اللجنة من تقديم معلومات محدثة عن الوضع وتوصية إلى جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين في شهر أيار/ مايو.

## ٦-٣ معلومات محدّثة عن صندوق البنية التحتية (الوثيقتان مت ٣٠/١٤٨ ومت ٣١/١٤٨)

## • معلومات محدّثة عن إدارة وتكنولوجيا المعلومات (الوثيقة مت ٣٠/١٤٨)

٣٢- قدمت الأمانة معلومات محدّثة عن إدارة وتكنولوجيا المعلومات وأشارت إلى عدد من الإجراءات الرئيسية المتخذة لتنفيذ برنامج الأمن الإلكتروني في المنظمة والرامية إلى التصدي للهجمات الإلكترونية المتزايدة والمعقدة، أي الإجراءات التالية: تعزيز تمويل خريطة طريق الأمن الإلكتروني وزيادة حجم الفريق المعني بالأمن الإلكتروني وإنشاء مركز موجه ومتكامل للعمليات الأمنية وتحسين إنفاذ التحقق من المستخدمين واستمرار رصد أصول تكنولوجيا المعلومات في المنظمة واعتماد نظام لمنع انتحال شخصية المنظمة بالبريد الإلكتروني للاحتيال على الجمهور وسحب تطبيقات تكنولوجيا المعلومات القديمة.

٣٣- وهنأت اللجنة المنظمة على سرعة ردها على الهجمات الإلكترونية. وشجعت الأمانة على مواصلة الاستثمار في مجال الأمن الإلكتروني ورحبت بإنشاء فريق مخصص معني بالأمن الإلكتروني.

٣٤- وأكدت الأمانة مجدداً أنها ستواصل العمل عن كثب مع سائر منظمات الأمم المتحدة والجهات الشريكة، بما في ذلك مركز الأمم المتحدة الدولي للحوسبة، ومع القطاع الخاص بهدف تبادل الدروس المستخلصة وأحدث المعلومات والإنذارات المتصلة بالأمن الإلكتروني. وإضافة إلى ذلك، شكرت الأمانة الدول الأعضاء على المساعدة المقدمة في منع الهجمات الإلكترونية والتصدي لها خلال الأشهر القليلة الماضية.

## • استراتيجية تجديد مباني جنيف (الوثيقة مت ٣١/١٤٨)

٣٥- قدمت الأمانة التقرير عن استراتيجية تجديد مباني جنيف وأخطرت اللجنة باكتمال تشييد المبنى الجديد وفقاً للميزانية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠ وبأن تجديد المبنى الرئيسي سيبدأ في نيسان/أبريل ٢٠٢١.

٣٦- ورداً على تساؤلات اللجنة بخصوص وضع المباني L1 و L2 و M الراهنة، أكدت الأمانة أن الاستراتيجية الحالية مازالت سارية المفعول وأن أي تغييرات في الاستراتيجية ستعرض على الأجهزة الرئاسية المعنية وفقاً للممارسة الموحدة المتبعة.

أوصت اللجنة بأن يحيط المجلس التنفيذي علماً بالتقريرين الواردين في الوثيقتين مت ٣٠/١٤٨ ومت ٣١/١٤٨.

## ٧-٣ عملية التحوّل في منظمة الصحة العالمية (الوثيقة مت ٣٢/١٤٨)

٣٧- تلقت اللجنة تقريراً عن عملية التحوّل في منظمة الصحة العالمية يستند إلى التقرير المقدم إلى جمعية الصحة العالمية الثانية والسبعين في أيار/مايو ٢٠١٩ ويعكس التعليقات المقدمة أثناء اجتماعات اللجان الإقليمية التابعة للمنظمة. وأحاطت اللجنة علماً بأن جائحة كوفيد-١٩ قد عززت أهمية برنامج عمل التحوّل في المنظمة وهدفه المتمثل في ضمان أن تتناسب المنظمة الغرض الذي أعدت لأجله للوفاء بولايتها.

٣٨- وأحاطت اللجنة كذلك علماً بنشر تقرير أكثر شمولاً عن برنامج عمل التحول في المنظمة على الموقع الإلكتروني للمنظمة ومشاطرته مع الدول الأعضاء في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٠ وبأن ذلك التقرير يصف الجهود المبذولة لتعزيز مرونة المنظمة في الاستجابة لاحتياجات الدول الأعضاء وسكانها، بما في ذلك احتياجات البلدان التي ليس للمنظمة وجود مادي فيها. وشجعت الأمانة على تسريع وتيرة تنفيذ عملية التحول قدر الإمكان.

٣٩- وأعاد أعضاء اللجنة تأكيد تأييدهم لبرنامج عمل التحول وشددوا على أن الاحتياجات القطرية هي في صميم عمل المنظمة وأن تحقيق التحول في المنظمة على مستوياتها الثلاثة هو حجر الزاوية في برنامج العمل العام الثالث عشر وأحاطوا علماً بأن ذلك الأمر يعتمد على تمتع المنظمة بوجود موثوق وقائم على موارد موثوقة في البلدان. وأحاطت اللجنة بالتحديد علماً بتقديرها للعمل المتصل بالصحة الرقمية.

٤٠- وأقرت اللجنة بالتوقعات المتنامية للمنظمة وشددت على ضرورة أن تحدث أولويات التحول في أعقاب الجائحة بهدف ضمان وظيفة للدعم القطري ووجود قطري يفيان بالغرض ويكونان مزودين بالقدرات وممولين على النحو المناسب بما يمكن المنظمة من تلبية الاحتياجات والطلبات المتغيرة للبلدان والجهات الشريكة بمرونة.

٤١- ورحبت اللجنة بالتغييرات التي تعكس عملية التحول، على النحو المبين مثلاً في الشعبة الجديدة للتأهب للطوارئ ووظيفة الاتصالات المعززة والمكتب الجديد لكبير المتخصصين في الشؤون العلمية وفي الشراكات وتعبئة الموارد.

٤٢- وأشار إلى اعتماد الوجود القطري الوافي بالغرض بوضوح على نجاح تنفيذ مبادرات التحول على نطاق أوسع وعلى المستويات الثلاثة، وخصوصاً في مجالات الموارد البشرية والتخطيط وتعبئة الموارد والتمويل وتخصيص الموارد، مع بدء تنفيذ العمليات التقنية والإدارية والعمليات المتصلة بالعلاقات الخارجية.

٤٣- ورأت اللجنة أنه من المفيد الحصول على مزيد من التفاصيل عن عملية التحول بهدف تيسير تقييم الإنجازات القطرية وأشارت إلى أن التفاصيل الإضافية ستنبه الدول الأعضاء إلى الآثار المترتبة على الميزانية.

أوصت اللجنة بأن يحيط المجلس التنفيذي علماً بالتقرير؛ واقرحت كذلك، من باب الإرشاد لتنفيذ الأمانة الولايات الراهنة، أن تقوم الأمانة بما يلي:

(أ) أن تتخذ الخطوات الرامية إلى سد الفجوات في تنفيذ استراتيجية التحول في ضوء التفاوت المتكرر بين الموارد المتاحة على الصعيد القطري واحتياجات الدول الأعضاء والجهات الشريكة؛

(ب) أن تواصل التنسيق والمشاركة مع سائر كيانات منظومة الأمم المتحدة، وخصوصاً على الصعيد القطري، إذ تنفذ عملية التحول في سياق منظومة الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً؛

(ج) أن تضمن مشاركة الموظفين الواسعة النطاق والمتسقة في عملية التحول؛

(د) أن تقيس التقدم المحرز وتبلغ الدول الأعضاء بالمعلومات باستمرار؛

(هـ) أن تأخذ في الحسبان النتائج والتوصيات المنبثقة عن الفريق المستقل المعني بالتأهب والاستجابة للجائحة وعن التقييم الخارجي لعملية التحول في الخطة ذات الأولوية لاستمرار تنفيذ عملية التحول.

- ٨-٣ بيان ممثل جمعيات موظفي منظمة الصحة العالمية (الوثيقة مت ١٤٨/١ معلومات/١)
- ٩-٣ تقرير أمين المظالم (الوثيقتان مت ١٤٨/١ معلومات/٢ ومت ١٤٨/١ معلومات/٣)
- ١٠-٣ معلومات محدثة عن الموارد البشرية (الوثيقة مت ١٤٨/١٤٤)
- ١١-٣ تعديلات النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين (الوثيقتان مت ١٤٨/٤٥ ومت ١٤٨/٤٥ إضافة ١)
- ١٢-٣ تقرير اللجنة الدولية للخدمة المدنية (الوثيقة مت ١٤٨/٤٦)<sup>١</sup>
- ٤٤- ناقشت اللجنة البنود الفرعية الخمسة المذكورة أعلاه كمجموعة واحدة.
- ٤٥- وقال ممثل جمعيات موظفي منظمة الصحة العالمية إن الموظفين أبدوا تفانيهم والتزامهم أكثر من أي وقت مضى في مواصلة أداء مهمة المنظمة أثناء ظهور جائحة عالمية. وشدد على وجوب مواصلة العمليات في جميع مكاتب المنظمة الإقليمية والقطرية وضمان الأمن الوظيفي في إطار إعادة الهيكلة في ظل عملية التحول. ورأى أنه من الأساسي أن تتخذ الأمانة تدابير ترمي إلى حماية الصحة النفسية لدى الموظفين التي قد تتأثر سلباً بظروف العمل أثناء الجائحة. وأعاد تأكيد طلب جمعيات الموظفين الداعي إلى إصدار سياسة المنظمة بشأن منع السلوك المسيء والتصدي له وخطة تنفيذها. وفي ذلك المضمار، أوضحت الأمانة أن سياسة المنظمة ستُنشر في مستهل عام ٢٠٢١ عقب إجراء مشاورات مع جمعيات الموظفين وعقد جلسة إعلامية للدول الأعضاء. وشددت الأمانة كذلك على استعدادها لعقد جلسات إعلامية إضافية عند الاقتضاء.
- ٤٦- وقدم أمين المظالم تقريره وسلط الأضواء على تأثير الجائحة في ظروف العمل وعلى ما لها من وقع محتمل على عافية الموظفين وصحتهم النفسية. واعترف بالتدابير التي اتخذت لدعم الموظفين على الرغم من الإشارة إلى بذل مزيد من الجهود. وأشار إلى أن النداءات العالمية الحالية لتحقيق المساواة بين الأعراق ووضع حد للتمييز تعكس الحوار الجاري بشأن ذلك الموضوع داخل المنظمة. وأشاد بالتدابير المتخذة للتصدي للتمييز داخل المنظمة وشجع الإدارة على مواصلة العمل من أجل التصدي لمشاكل مثل العنصرية.
- ٤٧- وقدمت الأمانة العامة معلومات مستكملة عن الموارد البشرية، والتعديلات المدخلة على النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين، وقدمت لمحة عامة موجزة عن تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية. وأوضح على وجه الخصوص أنه تم إنشاء فرق عمل لمعالجة المسائل المهمة الناشئة عن حالة كوفيد-١٩ وتأثيرها على العمالة، مثل التواجد داخل المجمعات، وترتيبات الدوام المرنة، وشروط الخدمة التعاقدية، والصحة النفسية للقوى العاملة. وقد أعلن المدير العام أن عام ٢٠٢١ هو "سنة مكان العمل القائم على الاحترام على نطاق المنظمة" وشجع على استمرار المشاركة القوية بين الإدارة والموظفين. ووصفت الأمانة التحديات التي تواجهها حالة التمويل فيما يخص تخطيط وإدارة القوى العاملة، وسلطت الضوء على المبادرات الرئيسية المتعلقة بالموارد البشرية التي يجري تنفيذها حالياً.

١ لم تصدر الوثيقة مت ١٤٨/٤٦؛ وقد قدمت الأمانة معلومات محدثة شفويًا بخصوص هذا البند الفرعي.

٤٨- وأوضحت الأمانة، في معرض إجابتها على أسئلة أعضاء اللجنة، أن القرارات المقدّمة إلى اللجنة أدخلت تعديلات على النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين جعلتهما متماشيّين مع توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية ومع الممارسة المتّبعة في النظام الموحد للأمم المتحدة.

٤٩- وأخيراً، قدّمت الأمانة موجزاً لتقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية وتوصياتها بشأن جدول المرتبات الأساسية/ الدنيا؛ وبدلات إعالة الأبناء وبدلات المعالين من الدرجة الثانية؛ وبدل المخاطر؛ ومراكز العمل الشاق من فئة المستوى هاء؛ والإطار التعاقدية.

٥٠- وأعربت اللجنة عن تقديرها للعمل الذي تم القيام به من أجل تحقيق التكافؤ بين الجنسين والتنوع، مشيرةً إلى الاستخدام الإيجابي لوسائل التواصل الاجتماعي كأداة للتوعية لجذب المزيد من الموظفين من البلدان النامية. وأشادت بالجهود التي يبذلها المدير العام لتحسين التوازن بين الجنسين، ولاسيما في المناصب العليا على جميع مستويات المنظمة، ولكنها أعربت عن قلقها إزاء انخفاض نسبة النساء في مناصب رؤساء المكاتب القطرية من ٣٩,٣٪ في تموز/ يوليو ٢٠١٩ إلى ٣٧,٩٪ في تموز/ يوليو ٢٠٢٠. وفي هذا الصدد، أبرزت الأمانة أن تحديث الموارد البشرية يتم عن إحرار تقدم على مدى فترة ثلاث سنوات وأنه ربما كانت هناك تقلبات في الإحصاءات خلال تلك الفترة. وعلى وجه الخصوص، في حين أن نسبة النساء في مناصب رؤساء المكاتب القطرية قد انخفضت بالفعل انخفاضاً طفيفاً بين عامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠، فإن النسبة في عام ٢٠٢٠ كانت مع ذلك أعلى من عام ٢٠١٧.

٥١- وشدّدت اللجنة على أن مسألة تحسين التمثيل الجغرافي بين موظفي منظمة الصحة العالمية ينبغي أن يُنظر فيها أولاً وقبل كل شيء من خلال البُعد المتعلق بالتمثيل الجغرافي للدول الأعضاء وليس من حيث تمثيل مناطق المنظمة. ويمكن أن تُستخدم الطريقة القائمة على المناطق في تحديث الموارد البشرية كمصدر إضافي للمعلومات.

٥٢- ورَحّبت اللجنة أيضاً بالنهج المتّبع إزاء التثقل الجغرافي على النحو المبين في التقرير وطلبت تطبيقه لمصلحة المنظمة، وتبسيط الضوء على الآثار المترتبة على التكاليف. وطلبت اللجنة مزيداً من التوضيح بشأن زيادة استخدام الموظفين المعيّنين بعقود قصيرة الأجل والعاملين من غير الموظفين، وتساءلت عما إذا كان اللجوء إلى هذا التوظيف جاء نتيجةً للتمويل غير المستقر للمنظمة.

٥٣- ولاحظت اللجنة أنه تم المساس بالعمل الجاري الاضطلاع به حالياً لتقديم المساعدة إلى المكاتب القطرية بسبب عدم كفاية التمويل المستدام لبناء القدرات في البلدان في مجال الموارد البشرية.

٥٤- ورَحّبت اللجنة بالإجراءات المتخذة لدعم الصحة النفسية للموظفين، وبالعامل المضطلع به لمكافحة التحرش وإساءة استعمال السلطة في العمل، مشيرةً بوجه خاص إلى اثنتين من سياسات المنظمة، وهما السياسة المتعلقة بمنع الاستغلال والاعتداء الجنسيين، وتلك المتعلقة بمنع السلوك التعسفي والتصدي له وخطة تنفيذها. وذكرت اللجنة الأمانة أيضاً بالطلبات المتعددة التي قدمتها الأجهزة الرئاسية في السنوات الأخيرة بشأن تقديم معلومات أكثر شمولاً عن وضع السياسات والموارد اللازمة للوظائف التمكينية الداعمة للعمل على منع المضايقات والسلوك التعسفي تجاه الموظفين والمستفيدين والتصدي لهما، وكرّرت الإعراب عن رغبتها في أن تكون أكثر اطلاعاً على وضع السياسات في هذا الشأن.

٥٥- وشكرت اللجنة أمين المظالم على العمل الذي أنجزه. وأعربت عن رغبتها في معرفة أثر الجائحة على عدد الحالات التي عُرضت على مكتب أمين المظالم. وأبلغ أمين المظالم اللجنة أنه في حين أن عدد القضايا التي عُرضت على مكتبه في المقر الرئيسي ظل مستقرًا - ٣٢٩ حالة في عام ٢٠١٩ و ٣٢٣ حالة في عام ٢٠٢٠ - كانت هناك دلائل على أن الموظفين كانوا أقل قدرة خلال فترة نقسي الجائحة على التقدم بشكاواهم إلى مكتب أمين المظالم. وبناءً على ذلك، بادر مكتبه إلى التواصل مع الأفرقة والإدارات من أجل معرفة كيفية تفاعل الموظفين مع ظروف العمل في ظل هذه الجائحة. وكانت نتائج هذه المبادرة إيجابية.

٥٦- وإذا أخذت اللجنة في اعتبارها أن المنظمة جزء من النظام الموحد للأمم المتحدة، أبرزت أنه ينبغي للأمانة، عند وضع سياسات الموارد البشرية، أن تسترشد بالمبادئ المتفق عليها في إطار ذلك النظام. وينطبق نفس الشيء على تنوع الموظفين، الذي نُوقش باستفاضة في لجنة الخدمة المدنية الدولية، ونتيجة لذلك ورد ذكره في التقرير السنوي للجنة لعام ٢٠١٨ في المرفق الخامس، الذي قُدِّم فيه تعريف ذو صلة ومؤشرات محددة لهذا المفهوم. وقد أيدت الجمعية العامة للأمم المتحدة تقرير اللجنة في قرارها ٢٧٣/٧٣ المعنون "النظام الموحد للأمم المتحدة".

أوصت اللجنة بأن يحيط المجلس التنفيذي علماً بالتقارير الواردة في الوثيقتين مت ١٤٨/٤٤ ومت ١٤٨/٤٥، وأن يعتمد القرارات الثلاثة الواردة في الوثيقة مت ١٤٨/٤٥. واقترحت اللجنة أيضاً أن تقوم الأمانة بما يلي لكي تسترشد به في تنفيذها للولايات القائمة حالياً:

- (أ) مواصلة العمل على تحسين التمثيل الجغرافي من البلدان غير الممثلة والبلدان الممثلة تمثيلاً ناقصاً؛
- (ب) متابعة تنفيذ توصيات أمين المظالم، بما في ذلك التوصيات الصادرة من السنوات السابقة؛
- (ج) اتخاذ خطوات نحو تحقيق هدف المساواة بين الجنسين على جميع مستويات المنظمة، ولاسيما بين رؤساء المكاتب القطرية؛
- (د) مواصلة وضع تدابير لدعم الموظفين ومعالجة قضايا الصحة النفسية للموظفين في سياق جائحة كوفيد-١٩، واستكشاف سبل بديلة للعمل من بين تدابير أخرى؛
- (هـ) تعزيز جهودها الرامية إلى تقليص الوقت الذي يستغرقه تعيين الموظفين، ولاسيما في الوظائف ذات المسؤوليات العليا؛
- (و) إدراج إحصاءات عن الاتجاهات السائدة في الإجازات المرضية والعمل الإضافي في تقارير الموارد البشرية مستقبلاً؛
- (ز) النظر في التنقل بين الوكالات في سياق سياسة التنقل العالمية؛
- (ح) تقديم معلومات مستكملة ونظرة شاملة عن أداء الوظائف التمكينية وتوفير الموارد لها، مما يدعم العمل على منع المضايقات والسلوك التعسفي تجاه الموظفين والمستفيدين والتصدي لهما؛
- (ط) أن تطلع الدول الأعضاء على ما لديها من آراء بشأن بلورة استراتيجية التنوع والإدماج الخاصة بالقوى العاملة في المنظمة، على أن تسترشد في هذه الاستراتيجية بالمبادئ المتفق عليها في إطار النظام الموحد للأمم المتحدة؛
- (ي) أن تطلع الدول الأعضاء وتلتزم آراءها بشأن بلورة استراتيجية منع السلوك التعسفي، على أن تسترشد في هذه الاستراتيجية بالمبادئ المتفق عليها في إطار النظام الموحد للأمم المتحدة؛

### ٣-١٣ المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول

#### • تقرير عن تنفيذ إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول (الوثيقة مت ١٤٨/٣٩)

٥٧- تلقت اللجنة تقريرها السنوي الخامس عن إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول الذي تضمن معلومات مستكملة من جميع مناطق المنظمة، مشيرة إلى أنه تم إعداد وثيقة شاملة للاستجابة الإدارية، وأنه أُعيد تنشيط شبكة مراكز التنسيق من أجل ضمان اتباع نهج منظم ومبسط للتخفيف من المخاطر المحتملة، وتيسير تبادل التعلم، ونشر الممارسات الجيدة والنُهُج الجديدة على المستويات الثلاثة للمنظمة. وعلاوة على ذلك، أبلغت اللجنة بأنه تم إعداد أدوات الاتصالات وبناء القدرات دعماً للمشاركات على الصعيد القطري.

٥٨- ولاحظت اللجنة أن تنفيذ الإطار يتماشى مع التحول في المنظمة، وهو أمر حاسم لتحقيق أهداف التنمية المستدامة من خلال برنامج العمل العام الثالث عشر.

٥٩- وأظهر التقرير أن جائحة كوفيد-١٩ قد أدت إلى زيادة كبيرة في طلبات المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول، بما في ذلك كيانات القطاع الخاص، لأن التصدي للجائحة يتطلب اتخاذ إجراءات شاملة لعدة قطاعات. وارثي أن الزيادة في الطلبات قد أفادت في إدخال كيانات جديدة إلى حيز الصحة العامة العالمي، بما فيها تلك العاملة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والذكاء الاصطناعي، والتطبيقات الرقمية، وقطاع الخدمات المالية.

٦٠- وأعربت اللجنة عن تقديرها لما ورد في التقرير من تفاصيل، ورحبت بنظام لإضفاء الطابع الرسمي على العلاقات بين المنظمة والجهات الفاعلة غير الدول مثل القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك إمكانية اعتمادها لحضور الاجتماعات الإقليمية للمنظمة، مع العمل في الوقت نفسه على حماية نزاهة المنظمة وسمعتها وشفافيتها وحيادها وولايتها في مجال الصحة العامة. وفي هذا الصدد، شددت اللجنة على أهمية وضع استراتيجية على الصعيدين العالمي والإقليمي للمشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول.

#### • الجهات الفاعلة غير الدول التي لها علاقات رسمية مع المنظمة (الوثيقتان مت ١٤٨/٤٠ ومت ١٤٨/٤٠ إضافة ١)

٦١- أبلغت اللجنة بأن هناك حالياً ٢١٧ من الجهات الفاعلة غير الدول التي تربطها علاقات رسمية بالمنظمة، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، ورابطات الأعمال التجارية الدولية، والمؤسسات الخيرية التي واصلت مشاركتها المستمرة والمنهجية في تعزيز ولاية المنظمة في مجال الصحة العامة.

٦٢- ولاحظت اللجنة أنه قد تم بذل العناية الواجبة فيما يتعلق بجميع هذه الكيانات، وأنه تم استعراض الخطط السابقة والمقترحة للتعاون مع ٧٧ كياناً خلال فترة التجديد الراهنة التي تجرى كل ثلاث سنوات، واقتُرِح تأكيد تجديد مركزها. وقُدِّمَت إلى اللجنة قائمة بالجهات الفاعلة السبع والسبعين غير الدول.

٦٣- وقد ورد طلبان كاملان من جهات فاعلة غير الدول تطلب قبول الدخول في علاقات رسمية، وتم استعراضهما لضمان تحقيق المعايير والمتطلبات المقررة، بما في ذلك بذل العناية الواجبة على النحو المنصوص عليه في الإطار. واستوفى الكيانان - مؤسسة بوتنار ومنظمة الاستراتيجيات الحيوية - المعايير المقررة وأحيل طلباهما للنظر فيهما.

٦٤- واقتُرح إرجاء استعراض كيانين إلى الدورة الخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي في كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢، وذلك من أجل عدم المساس بالتعاون القائم مع الجهات الفاعلة المعنية غير الدول. وكان الكيانان هما مؤسسة هيلين كيلر الدولية ومنظمة الدستور الدوائي للولايات المتحدة.

٦٥- وفيما يتعلق بكيان آخر، هو مؤسسة أوربيس الدولية، اقترح وقف العلاقات الرسمية نظراً لأن الأنشطة المشتركة قد تراجعت بدرجة كبيرة في السنوات الأخيرة، وسيكون من الصعب وضع خطة شاملة للتعاون.

أوصت اللجنة بأن يحيط المجلس التنفيذي علماً بالتقارير الواردة في الوثيقتين مت ٣٩/١٤٨ ومت ٤٠/١٤٨، وأن يعتمد مشروع المقرر الإجرائي الوارد في الفقرة ١٩ من الوثيقة مت ٤٠/١٤٨. واقرحت أيضاً، كتوجيه من أجل تنفيذ الولايات القائمة للأمانة، أن تتخذ الأمانة إجراءات فورية لوضع استراتيجية للمنظمة لإشراك الجهات الفاعلة غير الدول على الصعيدين العالمي والإقليمي، وتوفير الموارد للمقر الرئيسي والمكاتب الإقليمية، بما في ذلك الموارد اللازمة للمكاتب الإقليمية لبذل العناية الواجبة إزاء الجهات الفاعلة غير الدول.

البند ٤ من جدول الأعمال اعتماد التقرير واختتام الاجتماع

٦٦- اعتمدت اللجنة تقريرها.

= = =